



النشرة



الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

الصورتان المنشورتان إلى اليمين هما لشخص واحد يدعى أنفير كاراكوز . وقد التقطت إحداهما (في أقصى اليمين) قبل اعتقاله بيوم واحد في أيلول/سبتمبر عام ١٩٨٠ والأخرى بعد إطلاق سراحه في عام ١٩٨٤ . وأخير كاراكوز منظمة العفو الدولية أنه كان قد تعرض للتعذيب طوال مدة اعتقاله .

ويقضي سجين الرأي مهدي زانا (الصورة السفلى) حكماً بالسجن لمدة ٣١ عاماً لما زعم عن قيامه بنشاطات انفصالية كردية . ونكرت التقارير أنه كان قد تعرض أيضاً للتعذيب بشكل متكرر أثناء اعتقاله في سجن ديار بكر العسكري . وأخبرت سيما أغور (الصورة في الأسفل) المنظمة أنها تعرضت للتعذيب أمام زوجها وأنه تعرض للتعذيب أمامها .



التعذيب يستمر في تركيا

وتستند المنظمة في استنتاجاتها على آلاف التقارير التي تروي ما وقع في السجون في ظل الحكومات التي تسلمت مقاليد السلطة في تركيا منذ أوائل السبعينات . وتورد التقارير المذكورة العديد من الشهادات الأصلية التي أدلى بها سجناء سابقون ، مدعومة في العديد من الحالات بالفحوص الطبية التي تظهر اتساقاً بين الاستنتاجات ومزاعم التعذيب .

يتضمن آخر تقرير أصدرته منظمة العفو الدولية يحمل عنوان تركيا : شهادة عن التعذيب نشر في ٢٤ تموز/يوليو الماضي ، روايات سبع نساء وستة رجال عن التعذيب الذي تعرضوا له . وقد شملت أساليب التعذيب المذكورة الصدمات الكهربائية والفلكة (الضرب على باطن القدمين) والتعليق من السقوف لفترات طويلة والاعتداء على الضحايا باستخدام الهراوات والعصي والقضبان الحديدية لضرب جميع أجزاء الجسد .

تستخدم أساليب التعذيب على نطاق واسع وبشكل منهجي في تركيا . ويتعرض كل من يعتقل لأسباب سياسية تعرضاً كبيراً للتعذيب . وتشير المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية إلى أن قلة من المعتقلين لا تتعرض إلى شكل من أشكال المعاملة السيئة في مراكز الشرطة ومراكز الاستجواب والاعتقال التابعة لقوات الأمن والسجون .

شيلي



تظهر الصورة إلى اليمين تهديداً بالقتل من المجموعة العسكرية غير النظامية اليمينية التي يطلق عليها اسم « آكا » أي « الهيئة الشيلية المضادة للشيوعية » .

ولقد قتل رجل في تشرين الأول/أكتوبر عام ١٩٨٤ عندما انفجرت قنبلة قبل أوانها عندما كان يزعم في إحدى الكنائس في منطقة بونتو أريناس بجنوب شيلي .

واتضح في وقت لاحق أنه رئيس قسم الاستخبارات للفرقة الخامسة في الجيش الشيلي . وعثر في موضع انفجار القنبلة المذكورة على منشورات تتضمن تهديدات بقتل قس الكنيسة المذكورة وقّع عليها أفراد منظمة « آكا » . ولقد أقرت المنظمة المذكورة بمسؤوليتها عن توجيه العديد من التهديدات بالقتل ومصرع طالب هندي في منطقة مابوشي ، ويقال إنها قامت باختطاف ماريانا دوريس سيفيونتنس كاسالف ، صديقة أحد السجناء السياسيين ، واعتصامها وضربها . وفي حزيران/يونيو عام ١٩٨٥ قام القاضي ، الذي كان يقوم بالتحقيق في حادث الانفجار المذكور ، بإنهاء القضية قائلاً إنه قد توفرت أدلة كافية للاعتقاد بأن رئيس قسم الاستخبارات المذكور كان مسؤولاً عن حادث الانفجار ، إلا أنه لم يكن ممكناً العثور على الأشخاص الآخرين الذين كانوا قد اشتركوا في تدبير عملية الانفجار .

انظر صفحة ٨

تعرض الضحية إلى الرفس

ولقد تلقت منظمة العفو الدولية ، منذ نشر التقرير المذكور آنفاً ، شهادات أخرى تتعلق بالتعذيب الذي تعرض له المعتقلين في تركيا . ووردت إحدى الشهادات المذكورة من أحد المحامين الذي كان قد اعتقل خلال شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل عام ١٩٨٥ في مقر قيادة شرطة اسطنبول وفي سجن سليمية العسكري .

وذكر المحامي أنه كان قد استجوب خمس أوست مرات خلال فترة اعتقاله البالغة ٣٥ يوماً في قيادة شرطة اسطنبول . وتعرض للضرب والرفس وفي إحدى المرات عُلق من يديه ووجهت إليه الصدمات الكهربائية وصب عليه الماء البارد باستخدام خرطوم يعمل بالضغط العالي . وأضاف أن الشرطة كانت تحاول إيجاد أدلة ضده لأنه دافع عن السجناء السياسيين .

ولقد انكرت السلطات التركية بشكل متكرر أن التعذيب يستخدم بشكل منهجي في البلاد . وهي تزعم أن التحقيق يتم في المزارع المتعلقة بالتعذيب ،



وأن الأشخاص المسؤولين عن استخدام التعذيب يتم تقديمهم إلى العدالة . إلا أن لدى منظمة العفو الدولية معلومات عن عدة قضايا تم فيها تقديم شكاوى عن التعذيب من قبل المتهمين خلال محاكمتهم في معظم الأحيان ، وليست هناك دلائل تشير إلى قيام السلطات بإجراء التحقيقات في الشكاوى المذكورة . وتعتقد المنظمة أن عدد المزارع المتعلقة بالتعذيب الذي جرى التحقيق فيها ضئيل إذا ما قورن بعدد المزارع الواردة بهذا الشأن .

ونظراً إلى استمرار ورود التقارير الخاصة باستخدام أساليب التعذيب في تركيا ، دعت منظمة العفو الدولية الحكومة التركية إلى اتخاذ خطوات لوضع نهاية لاستخدامه . وينبغي أن تشمل الإجراءات المتخذة ضمانات تمنع جعل حجز الأشخاص بمعزل عن الآخرين فرصة لاستخدام التعذيب . وينبغي إبلاغ أقارب المعتقلين دون تأخير بإمكان احتجاجهم والسماح لأحدى الهيئات المستقلة بالقيام بزيارات تفتيشية منتظمة إلى مراكز الاعتقال بغية ضمان عدم وقوع التعذيب .

الحملة لإنقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يعد سجيناً من سجناء الرأي . وقد القي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته . ولم يستخدم أي منهم أساليب العنف أو روج لها ، ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة . ويمكن للنداءات الصادرة من أنحاء العالم كافة أن تساعد على تأمين إطلاق سراحهم أو تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات . ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه إلى السلطات بحرص وكياسة ، كما ينبغي عليك ان تؤكد أن اهتمامك بحقوق الانسان لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى ميول سياسية معينة . ويجب في جميع الأحوال الامتناع عن مراسلة السجنين مباشرة .



تدهور حالته الصحية ابعت برسائلك إلى العنوان التالي :
His Excellency President General Mohammad Zia-ul-Haq/The Presidency/Murree Brewery Road/Rawalpindi/Pakistan.

عبد الفتاح فاكهاني من المغرب
هو مدرس للغة الفرنسية يبلغ من العمر ٣٦ عاماً وعضو في مجموعة اشتراكية راديكالية يطلق عليها اسم «الجهويون» . ويقضي الآن حكماً بالسجن مدى الحياة في سجن القنيطرة المركزي .



القي القبض على فاكهاني في كانون الثاني/يناير عام ١٩٧٦ أثناء سلسلة من عمليات إلقاء القبض على الأشخاص التي بدأت في عام ١٩٧٤ وشملت إلقاء القبض على ما يزيد على ٢٠٠ عضواً من أعضاء

المجموعة المذكورة أو مناصريها . وذكرت التقارير أن السلطات احتجزت المشتبه بهم بمعزل عن الآخرين لفترات طويلة ، ويقال إنهم تعرضوا للتعذيب خلال تلك الفترات . وأمضى عبد الفتاح فاكهاني سبعة أشهر رهن الاعتقال السري ، ويقال إنه خضع للتعذيب خلال الفترة المذكورة بما في ذلك الضرب المبرح أثناء تعليقه من القضبان الحديدية وتوجيه الصدمات الكهربائية إلى مناطق حساسة من جسمه . وفي نهاية المطاف قامت المحكمة الجنائية للاستئناف في الدار البيضاء في كانون الثاني/يناير عام ١٩٧٧ بمحاكمته ، مع ١٧٧ عضواً من أعضاء المنظمة المذكورة ، بتهم الانتماء إلى عضوية منظمة غير قانونية وبالتآمر ضد أمن الدولة الداخلي . وزعم الادعاء العام أن المتهمين كانوا يهدفون فعلياً ، عن طريق الدعوة إلى قيام جمهورية شعبية في المغرب ، إلى إسقاط النظام الملكي بتابع أساليب العنف . إلا أن المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية تشير إلى عدم وجود أدلة على قيام المتهمين باستخدام أساليب العنف أو الدعوة إلى استخدامها . وذكر مراقب منظمة العفو الدولية الذي حضر جلسات المحاكمة أنه كانت قد فرضت قيود شديدة على حقوق المتهمين في الدفاع عن أنفسهم ، وأن إجراءات المحاكمة لم تلتزم بالقواعد الدولية في إجراء المحاكمات العادلة .

وحكم على عبد الفتاح فاكهاني و٤٣ شخصاً آخر بالسجن مدى الحياة (صدرت الأحكام ضد ٢٩ منهم غيابياً) . وصدرت ضد ١٢٩ متهماً آخر أحكام بالسجن تتراوح ما بين ٥ أعوام إلى ٣٠ عاماً .

□ يرجى أن تبعت برسائلك تتسم بالكياسة مناشداً اطلاق سراح عبد الفتاح فاكهاني وجميع سجناء الرأي الآخرين في المغرب . ابعت برسائلك إلى العنوان التالي : صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني / الرباط/ المغرب .

ساخاروف ، وتحت فيها على توفير جميع العلاج الطبي اللازم له . ابعت برسائلك إلى العنوان التالي :
SSSR/g. Moskva/ul. Delegatskaya 3/Verkhovny Sovet RSFSR/Predsedatelyu Prezidiuma.
يرجى أن تبعت برسائلك تساند فيها قضية ساخاروف وزوجته إلى العنوان التالي :
SSSR/g. Gorky 137/Shcherbinka—2/ul. Gagarina 214 KV3/Sakharov ym.

البروفسور جمال الدين نقفي من باكستان
بروفسور سابق في اللغة الانكليزية في جامعة اوردو الاتحاديّة في كراتشي . ويبلغ الآن الخمسين من عمره وقد اعتقل منذ ٢٩ تموز/يوليو عام ١٩٨٠ ولا يزال رهن الاعتقال .

مثل جمال الدين نقفي أمام المحكمة في كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨١ مع ستة متهمين آخرين بتهم تتعلق بحياسة وتوزيع منشورات «مناهضة للدولة» وأفعال موجهة ضد الدولة ومصالحها وأيديولوجيتها . وذكرت التقارير أنه تم الاستيلاء على المنشورات المذكورة في مكاتب الحزب الشيوعي الباكستاني على حد زعم السلطات . ولا تتوفر لدى منظمة العفو الدولية أية أدلة قدمها الادعاء العام تتضمن تفاصيل النشاطات «المعادية للدولة» ، باستثناء ما زعم من قيام المتهمين بإصدار مطبوعات تعترض عليها السلطات الباكستانية .

ولقد أصيب بروفسور نقفي بنوبة قلبية أثناء سير جلسات المحاكمة . وقيل إنه كان يعاني من ارتفاع ضغط الدم واستفحال داء البول السكري . فأرسل إلى مركز جناح الطبي للدراسات العليا في كراتشي في تشرين الأول/أكتوبر عام ١٩٨٢ لتلقي العلاج الطبي ، وبقي في المركز المذكور حتى نيسان/أبريل عام ١٩٨٣ . ويقال ان الأطباء تمكنوا من التحكم في ارتفاع ضغط الدم وداء البول السكري اللذين يعاني منهما ، على الرغم من أنه لا يزال يعاني من عجز بسيط بسبب النوبة القلبية التي أصابته .

وأعيد بروفسور نقفي بعد ذلك إلى السجن المركزي في كراتشي في انتظار تحديد موعد آخر لمحاكمته . إلا أنه أدخل المستشفى مرة أخرى في كانون الثاني/يناير عام ١٩٨٥ بعد أن ذكرت التقارير أنه انهار في زنزانته . ويعتقد أنه يعاني من مرض عرق النسا ، ومما يزيد في حدة هذا المرض أصابته بالتهاب المفاصل وهو يعاني من صعوبة في المشي . وقيل إن حالته بدأت بالتحسن بعد إخضاعه للعلاج الطبيعي اعتباراً من أيار/مايو عام ١٩٨٥ . ويعتقد أيضاً أنه بدأ يعاني من إعتام عدسة عينيه .

ومنذ إيقاف سير المحاكمة التي مثل فيها بروفسور نقفي في تشرين الأول/أكتوبر عام ١٩٨٢ بسبب تعرض صحته إلى التدهور ، لا تتوفر معلومات عن قيام السلطات الباكستانية بالاعلان عن أية إجراءات قانونية في ما يتعلق بقضيته .

□ يرجى أن تبعت برسائلك تتسم بالكياسة مناشداً اطلاق سراح بروفسور نقفي ، وعلى الأخص بسبب

أندريه ساخاروف من الاتحاد السوفيتي

هو عالم بارز في الفيزياء النووية وداعية من دعاة حماية حقوق الانسان . وقد نفي قسراً في عام ١٩٨٠ بعد أن أعلن معارضته للتدخل



السوفيتي في أفغانستان تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق حول أحوال الأكاديمي أندريه ساخاروف الذي نفي لفترة غير محدودة إلى مدينة كوركي المغلقة . وذكرت زوجته بالينا بونير في رسالة لها في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ ، أن

الدكتور ساخاروف يعاني من الآثار التي اعقبت إصابته بنوبة قلبية ، وأنه يعاني من أعراض داء باركنسون . واستغرقت الرسالة المذكورة سبعة أشهر لتتشر خارج الاتحاد السوفيتي عن طريق مصادر غير رسمية . ولا يعرف أي نوع من العلاج الطبي يتلقاه ساخاروف في حالة تلقيه مثل هذا العلاج .

يبلغ الدكتور ساخاروف من العمر حالياً الخامسة والستين ، وقد عانى من تدهور صحته لعدة سنوات . فقد عانى من متاعب صحية في الكلية ومن مرض البروستات وكذلك من الذبحة الصدرية وفرط التوتر . كما عانى في الفترة الواقعة ما بين ١٩٧٨ و ١٩٨٢ من أربع نوبات قلبية ، وفي نيسان / أبريل عام ١٩٨٤ أجريت له عملية جراحية بسبب التهاب الوريد الجلطي في ساقه .

وتزعم الطبيبة بالينا بونير ، وهي نفسها إحدى سجينات الرأي ، أن صحة أندريه ساخاروف قد تعرضت للتدهور كنتيجة للمعاملة التي تلقاها خلال إضراب عن الطعام وقع في العام الماضي . وفي أيار/مايو عام ١٩٨٤ ، امتنع ساخاروف عن تناول الطعام ، مطالباً بالسماح لزوجته بالسفر إلى خارج البلاد لمواصلة علاج مرض خطر أصاب عينها . وفي اليوم الحادي عشر من الشهر نفسه أدخلته السلطات أحد المستشفيات حيث قضى هناك فترة خمسة أشهر . وزعم أنه خضع خلال تلك الفترة للعلاج بعقار هالوبيريدول المضاد للشواش ، وأنه أجبر على تناول الطعام . وقد أصيب بالنوبة القلبية أثناء إرغامه على تناول الطعام .

ولم توجه إليه تهمة بارتكاب أية جريمة ، ولم يقدم إلى المحاكمة ، وحرّم من التمتع بالحقوق الشرعية للسجناء المنفيين بعد صدور حكم قضائي ضدهم . فقد حرم من تلقي الزيارات أو الاتصال بالآخرين عن طريق الرسائل أو الهاتف . ولقد أبدى الدكتور ساخاروف بشكل متكرر استعداده للمثول أمام المحكمة حتى تتاح له فرصة الدفاع عن نفسه .

□ يرجى أن تبعت برسائلك تتسم بالكياسة إلى رئيس مجلس السوفيت الأعلى ف . ب . أورلوف مناشداً اطلاق السراح العاجل وغير المشروط للدكتور

بمقدورك إذا شئت أن تبعت برسائلك المناشدة إلى سفارات هذه الحكومات في بلدك .

إطلاق سراح الأسقف بعد قضائه ٣٠ عاماً في السجن

أطلق السراح المشروط للأسقف كونك بنمي في ٢ تموز / يوليو الماضي بأمر من محكمة شنغهاي الشعبية العليا. وتشير المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية أن الأسقف بنمي هو سجين الرأي الوحيد في جمهورية الصين الشعبية الذي قضى أطول فترة في السجن.

ولقد القي القبض على الأسقف كونك في ٨ أيلول / سبتمبر عام ١٩٥٥ خلال حملة تطهير قامت بها السلطات ضد العناصر المزعومة « المناهضة للثورة » التي كانت تعارض سياسات الحزب الشيوعي الصيني. وفي آذار / مارس عام ١٩٦٠ حكم عليه بالسجن مدى الحياة لقيادته « زمرة معادية للثورة تتستر بستار الدين ». وقد ظل الأسقف موالياً للفاتيكان لاعتقاده بأن الكنيسة الكاثوليكية ينبغي أن تكون مستقلة عن الدولة، كما رفض الاعتراف بسلطة الجمعية الكاثوليكية الوطنية الصينية الرسمية التي أسستها الحكومة خلال الخمسينات للاشراف على شؤون الكنيسة. وقيل إنه قد قامت شخصيات كاثوليكية بارزة زارت كونك خلال العام الماضي بإثارة موضوع احتجاز الأسقف كونك مع السلطات الصينية.

ولقد قضى الأسقف كونك معظم فترة سجنه البالغة ٣٠ عاماً في مدينة شنغهاي حيث قضى عدة سنوات في الحجز الانفرادي حسب ما أوردته التقارير، باستثناء فترة قضاه في أحد معسكرات العمل في محافظة انهوي.

وذكر متحدث بلسان الجمعية الكاثوليكية الوطنية أن السلطات أطلقت سراح الأسقف كونك رهن شروط معينة لأنه كان قد اعترف « بمعارضته للحزب الشيوعي والحكومة وجميع جوانب إصلاح الكنيسة ». وذكرت التقارير أن تانك لاداو،



يظهر في الصورة الأسقف كونك بنمي وهو يوقع على امر إخلاء سبيله المشروط بعد أن قضى ٣٠ عاماً في السجن. وذكر متحدث بلسان الجمعية الكاثوليكية الوطنية الصينية أن السلطات اخلت سبيل الأسقف كونك رهن شروط معينة لأنه كان قد اعترف بشكل علني بمعارضته للحزب الشيوعي. وقد دعت منظمة العفو الدولية إلى إطلاق سراحه غير المشروط.

وكان القس المذكور واحداً من عدة قساوسة وعلمانيين كاثوليك أقي القبض عليهم في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر عام ١٩٨١ في شنغهاي. وكان بعضهم قد قضى بالفعل عدة سنين في السجن بعد أن أقي القبض عليهم لأول مرة في الخمسينات في نفس الفترة التي أقي القبض فيها على الأسقف كونك. وقد تبنت منظمة العفو الدولية جميع الأشخاص المذكورين باعتبارهم من سجناء الرأي.

السكرتير العام للجمعية المذكورة، قال أيضاً إن السبب وراء إطلاق السراح المشروط للأسقف كونك هو تقدمه في السن وضعفه، بالإضافة إلى اعترافه بذنبه بشكل علني. وعلمت منظمة العفو الدولية بخبر إطلاق سراح قس كاثوليكي آخر هو الأب جورج هوانك هواكوان الذي ذكرت التقارير أنه عاد ليشغل وظيفة في التعليم في إحدى المدارس في شنغهاي.

باختصار

إلى الرئيس غاندي في ٣٠ تموز / يوليو الماضي، بالاعلان المذكور، وقالت إنها أدركت أن الأشخاص المتهمين « بشن حرب » أو القيام « بعمليات الاختطاف » يمكن أن يمثلوا أمام المحاكم الخاصة. وطلبت المنظمة من رئيس الوزراء العمل على تقديم جميع السجناء السياسيين في الهند، بما في ذلك أولئك المحتجزين للاشتباه بقيامهم بنشاطات العنف، إلى المحاكم العادية بما يتفق مع القواعد الدولية المتبعة في إجراء المحاكمات العادلة.

المغرب : المضربون عن الطعام في غيبوبة

تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق حول التقارير التي تفيد بأن صحة تسعة سجناء في سجن مراكش المدني قد تعرضت للتدهور الشديد حالياً بسبب إضرابهم عن الطعام منذ ٢٢ حزيران / يونيو الماضي.

وكانت المجموعة المذكورة من السجناء قد قامت بسلسلة من الاضرابات عن الطعام من تموز / يوليو عام ١٩٨٤ احتجاجاً على أحوال سجنهم التي تعتقد منظمة العفو الدولية أنها معاملة قاسية ولا إنسانية ومحط بالكرامة. وفي تموز / يوليو الماضي أعلنت سلطات السجن المذكور أن ثلاثة من السجناء المضربين عن الطعام كانوا في غيبوبة. ولم تسمح السلطات لأقرباء جميع السجناء برؤيتهم، ولم تزودهم بمعلومات عن حالة السجناء الصحية أو أسماء من كانوا في الغيبوبة.

ولقد حثت منظمة العفو الدولية السلطات المغربية على توفير جميع متطلبات العلاج الطبي الضروري للسجناء المضربين عن الطعام والسماح لهم برؤية عوائلهم. وطلبت المنظمة من السلطات إجراء تحقيق في الظروف التي أدت إلى قيام السجناء بالاضراب عن الطعام.

وعمر أرته غالب، الذي كان يشغل سابقاً منصب وزير الخارجية. ولقد أقي القبض على السجناء المذكورين في حزيران / يونيو عام ١٩٨٢ ووجهت إليهم تهمة الخيانة، إلا أن السلطات لم تقدمهم لإطلاقاً إلى المحاكمة أو تسمح لهم برؤية أقربائهم أو محاميهم. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن السجناء المذكورين وسبعة عشر سجيناً آخر من سجناء الرأي أدينوا بتهم القيام بأعمال التخريب، لم يودعوا السجن إلا بسبب معارضتهم الخالية من العنف لحكومة الرئيس محمد سياد بري.

الهند : تقييد صلاحيات المحاكم الخاصة

رحبت منظمة العفو الدولية بإعلان الحكومة الهندية في ٢٢ تموز / يوليو الماضي عن نيتها بسحب قانون الصلاحيات الخاصة بالمنوحة للقوات المسلحة من البنجاب، وتقييد صلاحيات المحاكم الخاصة بالمنوحة لها بموجب قانون المناطق المتأثرة بالارهاب (المحاكم الخاصة) لعام ١٩٨٤. وكان هذان الاجراءان من بين الاجراءات التي اتفق على اتخاذها رئيس الوزراء الهندي راجيف غاندي ومارتشانند سنك لونيكوالي زعيم اكاالي دال في مذكرة تم التوقيع عليها في ٢٤ تموز / يوليو الماضي.

ولقد أعربت منظمة العفو الدولية بشكل متكرر عن قلقها بأن الاجراءات القانونية للمحاكم الخاصة، مثل التغييرات في عبء الاثبات والقيود المفروضة على حق تقديم طلب الاستئناف، لا تبدو منسجمة مع القواعد الدولية المعمول بها في إجراء المحاكمات العادلة. ورحبت منظمة العفو الدولية، في رسالة بالتكس بعثتها

الصومال : الطلاب محكوم عليهم بالاعدام

يعتقد أن سبعة من طلبة المدارس الثانوية محكوم عليهم بالاعدام في الوقت الحاضر في الصومال. والطلبة المذكورون هم من بين ٢٢ شخصاً أو أكثر كانت محكمة الأمن القومي في هاركيسا قد أدانتهم في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٤ بتهم القيام بأعمال التخريب. وذكرت التقارير أن الحكومة الصومالية كانت قد وافقت في تشرين الثاني / نوفمبر عام ١٩٨٤ على تخفيف أحكام الاعدام المذكورة استجابة لطلب واحد من مطالب ثلاثة ضباط في الجيش الصومالي كانوا قد قاموا باختطاف طائرة في مطلع الشهر المذكور. ولم تعلن السلطات لحد الآن بشكل رسمي عن قيامها بتخفيف أحكام الاعدام المذكورة. وتناشد منظمة العفو الدولية الحكومة الصومالية بتخفيف أحكام الاعدام بشكل عاجل. وتقوم المنظمة أيضاً بالتحقيق في ما إذا كان جميع الأشخاص المدانين من سجناء الرأي.

وتتركز دواعي قلق منظمة العفو الدولية حول حقوق الانسان في الصومال على قيام السلطات بسجن المعارضين السياسيين الفعليين أو المزعومين على نطاق واسع. إلا أن هذه الدواعي تتعلق أيضاً بالمزاعم القائلة بأن المعتقلين يتعرضون للتعذيب على أيدي رجال جهاز الأمن القومي، وباستخدام عقوبة الاعدام وعمليات الاعدام المجاوزة للقانون التي تنفذ انتقاماً للاعتداءات التي يقوم بها رجال العصابات المعارضين للسلطة.

وتناشد منظمة العفو الدولية أيضاً السلطات الصومالية إطلاق سراح ما يزيد على ٢٠ سجيناً من سجناء الرأي كان ستة منهم أعضاء في البرلمان الصومالي. ومن بين هؤلاء اسماعيل علي أبكور، نائب رئيس جمهورية الصومال،

آسيا

كان هناك ١٧ سجيناً من سجناء الشهر في عام ١٩٨٤ . وقد أطلق سراح ثمانية منهم ، وتوفي أحدهم في الاعتقال ، وفرّ سجين آخر .

شكر الله كوهكادي والدكتور عثمان روستار
محاضران جامعيان □ أفغانستان .

صدر حكم ضد الدكتور روستار بالسجن لمدة عشر سنوات وضد شكرالله كوهكادي بالسجن لمدة سبع سنين في تموز/ يوليو عام ١٩٨٢ بعد إدانتهم بالقيام « بنشاطات معادية للثورة » وتشكيل منظمة غير قانونية . وافتتحت السلطات القبض عليهما بعد إعرابهما عن انزعاجهما من سياسة الحكومة في مجال التعليم . وهما لا يزالان رهن الاعتقال .

غلام مازد □ محضر صحفي □ بنغلاديش
صدر حكم ضده بالسجن لمدة ثلاث سنوات مع الأشغال الشاقة في آب/ أغسطس عام ١٩٨٢ لأنه كان قد نشر مقالات اعتبرت انتقادية للحكومة في البلاد . وأطلق سراحه في نيسان/ أبريل عام ١٩٨٤ ، إلا أنه توفي بالسكتة القلبية بعد ذلك بفترة قصيرة .

فو شينكي □ عامل مصنع سابق □ الصين
هو محرر لجنتين غير رسميتين وعضو في « حركة الديمقراطية » . ألقى القبض عليه في نيسان/ أبريل عام ١٩٨١ خلال موجة من الاعتقالات للأشخاص الذين كانوا قد شاركوا في حملات للدفاع عن الديمقراطية وحقوق الإنسان . وذكرت التقارير أنه لا يزال معتقلاً في شنغهاي رهن الحجز الانفرادي .

بودجو براستيتو □ عامل سابق في بناء السفن
□ إندونيسيا

هو عضو في الحزب الشيوعي الإندونيسي ، وكان قد حكم عليه بالسجن مدى الحياة في نيسان/ أبريل عام ١٩٧٩ بتهمة قيامه بأعمال التخريب في محاولة انقلابية مزعومة في تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٦٥ . وافتتحت السلطات القبض عليه مع آلاف من الأشخاص الآخرين واحتجزته لمدة ١٢ عاماً قبل تقديمه إلى المحاكمة . وهو لا يزال رهن الاعتقال لحد الآن .

سوه جون - شيك وسوه سونك □ طالبان
□ جمهورية كوريا

صدر حكمان على الآخرين معا في عام ١٩٧١ ، إذ حكم على سو سونك بالسجن مدى الحياة وعلى سوه جون - شيك بالسجن لمدة سبعة أعوام لخرقهما قانوني الأمن القومي ومعاداة الشيوعية . وتعتقد منظمة العفو الدولية أن السلطات ألقت القبض عليهما لاشتراكهما في مظاهرات طلابية أقيمت احتجاجاً على انتخابات الرئاسة التي جرت في نيسان / أبريل عام ١٩٧١ . ولا يزال الأخوان رهن الاحتجاز . وانقضى الحكم الصادر ضد سوه جون - شيك في أيار / مايو عام ١٩٧٨ ، إلا أن السلطات احتجزته منذ ذلك الحين بموجب أوامر الاحتجاز الوقائي لمدة عامين .

كريسبن بيلتران □ زعيم نقابي □ الفلبين
وجهت السلطات إليه تهمة التآمر للقيام بالعصيان عقب إلقاء القبض عليه في آب / أغسطس عام ١٩٨٢ بعد قيام نقابات العمال بنشاطات على نطاق واسع . وفرّ من الاحتجاز في تشرين الثاني / نوفمبر عام ١٩٨٤ عندما كان يحضر جلسة محاكمة ويعتقد أنه مختبئ عن الأنظار . وقد أرسل بعد ذلك رسالة مفتوحة إلى القاضي يشكو من الظلم الذي لحق به جراء



اعتقاله والتأخير المتكرر في إجراءات النظام القضائي .

تياو (الأمير) سوك بوفونكس □ عضو سابق في البرلمان □ لاوس

توفي بعد أن أمضى ما يقرب من عشرة أعوام رهن الاعتقال دون توجيه تهمة إليه ودون محاكمته . وكانت السلطات قد اتهمته بالاشتراك في محاولة مزعومة لقلب نظام الحكم . ولم تقدم إطلاقاً أدلة تثبت التهمة المذكورة . وهو يبلغ من العمر واحداً وثمانين عاماً وكانت التقارير قد ذكرت أن صحته قد تعرضت للتدهور منذ حين .

شيخ سهيل احمد وشالناوز باتي ومجيد مالك وشوايب مير ونواز رباني ورياز رجا □ أعضاء في حزب الشعب الباكستاني .

صدرت ضدهم أحكام بالسجن لمدة سبعة أعوام في تشرين الأول / أكتوبر عام ١٩٨٢ لقيامهم بإصدار وتوزيع منشورات تتضمن انتقادات للحكومة وتهدف إلى مناصرة حزب الشعب الباكستاني . وقد أطلق سراح جميع السجناء الستة في الفترة الواقعة بين أيار / مايو وحزيران / يونيو عام ١٩٨٤ .

ونك يونك هوت □ عامل سابق في مزارع المطاط □ ماليزيا

ألقى القبض عليه في نيسان / أبريل عام ١٩٧٢ ، ويقال إنه اتهم بالانضمام إلى مجموعات تقوم بنشاطات تخريبية ، إلا أنه أنكر باستمرار هذه التهمة . ولقد مضى على اعتقاله ما يزيد على ١٢ عاماً ، دون أن توجه إليه تهمة أو يقدم إلى المحاكمة ، وذلك بموجب أحكام قانون الأمن الداخلي .

هوانك كام □ شاعر □ فيتنام

اعتقل منذ آب / أغسطس عام ١٩٨٢ ولا يزال معتقلاً وذلك لأن له « صلات ثقافية مع الأجانب » . وذكرت التقارير أنه كان قد طلب من أحد الفيتناميين المغتربين الذي كان يزور هانوي أن يحمل بعضاً من قصائده غير المنشورة إلى ابنته التي تقيم في الولايات المتحدة الأمريكية ، وجرى تفتيش المغترب المذكور في المطار وصودرت القصائد المذكورة . وأطلق سراح هوانك كام في عام ١٩٨٤ .

أطلق سراح ثلاثة من سجناء الشهر لعام ١٩٨٤ البالغ عددهم سبعة سجناء .

ديلموند شولوت □ أحد أفراد القوات المسلحة سابقاً □ هايتي

ألقى القبض عليه في عام ١٩٧٩ عند عودته إلى البلاد بعد أن كان قد قضى ١٢ عاماً في الخارج . وتعتقد منظمة العفو الدولية أن السلطات ألقت القبض عليه لأنه يحمل آراء تعارض آراء الحكومة . ولقد أطلق سراحه في أواخر عام ١٩٨٤ بعد احتجازه في مركز اعتقال سري .

كوستاف راؤول زارات فاركاس □ مدرس اقتصاد □ المكسيك .

سجناء الشهر عام ١٩٨٤

الأحيان أحد السجناء ممن أطلق سراحهم بالاتصال بمنظمة العفو الدولية .

واحد هؤلاء السجناء الذين قاموا بالاتصال بالمنظمة ماريا ماركاريثا بايز من برغواي البالغة من العمر ٣٧ عاماً . فقد أطلق سراحها في نيسان/ أبريل عام ١٩٨٥ بعد انقضاء ٣٨ شهراً على إلقاء القبض عليها . وبعثت ماريا رسالة إلى المنظمة تقول فيها : « بعد كفاح طويل ... تمكنت من استرداد حقوقي الإنسانية ... وكان هذا نتيجة مباشرة للعدد الهائل من الرسائل والاحتجاجات التي وردت من أنحاء عديدة من العالم ... إنه لما لا شك فيه أن تقارير منظمة العفو الدولية ودعواتها لاتخاذ إجراءات عاجلة أسهمت في تحشيد تلك الجهود . وأنا أطلب من منظمة العفو الدولية أن تقدم امتناني العميق إلى جميع من أرسل الرسائل وطلبت المناشدة ... »

ولكن ماذا عن بقية السجناء الأربعة والأربعين ؟ تورد لك هذه المقالة أخبارهم وما حدث لهم حينما كان ذلك ممكناً .

أوروبا

أطلق سراح إثني من سجناء الشهر السبعة لعام ١٩٨٤ .

إيفان جيروس □ مؤرخ للفنون □ تشيكوسلوفاكيا

صدر حكم ضده في تموز/ يوليو عام ١٩٨٢ « لاختلاله بالأمن العام » بعد أن اتهم بنشر وتوزيع مجلة غير رسمية قبل إنها تضمنت مقالات « معادية للاشتراكية » . وأطلق سراحه بعد انقضاء حكمه البالغ ثلاث سنوات ونصف في ١٠ أيار/ مايو الماضي ، وهو يخضع الآن للمراقبة الوقائية لمدة عامين .

توماس كرتشمير □ طالب في علم اللاهوت سابقاً □ جمهورية ألمانيا الديمقراطية


صدر حكم ضده في تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٨٢ بالسجن لمدة عامين وستة أشهر « لعاقلته النشاط العام والاجتماعي » و « تشويه السمعة العامة » بسبب حيازته على رموز تناصر نقابة عمال التضامن البولندية المستقلة . وهو لا يزال رهن الاعتقال في الوقت الحاضر .

دراكوس اوليرو □ معلم سابق □ رومانيا

صدر حكم ضده في كانون الثاني/ يناير عام ١٩٨٢ بالسجن لمدة ثمانية أعوام بتهمة نشر « دعاية معادية للدولة الاشتراكية » . وكان قد بعث برسائل إلى المنظمات الإنسانية الدولية يشكو فيها من المعاملة التي تلقاها على أيدي رؤسائه والسلطات الرومانية . واستندت التهم التي وجهت إليه على إحدى الرسائل المذكورة

يقرا ملايين الناس في جميع أنحاء العالم كل شهر عن الرجال والنساء الذين تركّز منظمة العفو الدولية الضوء على قضاياهم في حملتها لانقاذ سجناء الشهر . وتنتشر القضايا المذكورة في ما يزيد على ٥٠ صحيفة يومية وأسبوعية وكذلك على صفحة « الحملة لانقاذ سجناء الشهر » في النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية وفي مطبوعات الفروع القطرية التابعة للمنظمة .

ولقد نشرت قضايا خمسة وأربعين رجلاً وامرأة من سجناء الرأي في عام ١٩٨٤ ، وهؤلاء لا يشكلون سوى عدد ضئيل من آلاف سجناء الرأي المسجونين بسبب معتقداتهم الدينية أو السياسية أو لونهم أو جنسهم أو أصلهم العرقي أو لغتهم . ولم يسجن أي واحد منهم بسبب استخدامه أساليب العنف أو الدعوة إلى استخدامها ، ويعتبر اعتقالهم خرقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة . ويستجيب آلاف الناس لهذه الحملات عن طريق مناشدة الحكومات إطلاق سراح هؤلاء السجناء . ولا يعرف العديد من الناس إطلاقاً ما حدث للسجين الذي طلبوا بإطلاق سراحه . إلا أنه يقوم في بعض



رادو فيليبسكو

التي اذاعتها إحدى الإذاعات الأجنبية . وهو لا يزال رهن الاعتقال ، ويقال إنه يعاني من استفحال التهاب الكبد المزمن .

رادو فيليبسكو □ مهندس إلكترونيات □ رومانيا

ألقى القبض عليه في أيار/ مايو عام ١٩٨٢ عندما كان يوزع منشورات ذكرت التقارير أنها تضمنت دعوة موجهة إلى سكان بوخارست للمطالبة باستبدال رئيس الدولة . وقد صدر حكم ضده بالسجن لمدة ١٠ أعوام لقيامه بنشر الدعاية المعادية للدولة ، ولا يزال رهن الاعتقال حتى الوقت الحاضر .

سليمان يسار □ معلم □ تركيا

حكم عليه في كانون الأول/ ديسمبر عام ١٩٨١ بالسجن لمدة ثمانية أعوام أعقبها سنتان وثمانية أشهر من النفي الداخلي ، وحرّم مدى الحياة من ممارسة التعليم لقيامه بنشاطات في جميعة المعلمين الأتراك . وهو لا يزال رهن الاعتقال حتى الوقت الحاضر .

زوربان بوباديوك □ طالب في فقه اللغة □ الاتحاد السوفيتي

اتهمته السلطات بالانتماء إلى جماعة غير رسمية كانت تدعو إلى إجراء استفتاء حول عضوية أوكرانيا في اتحاد الجمهوريات السوفيتية ، وصدر ضده حكم بالسجن لمدة سبع سنوات في عام ١٩٧٢ أعقبها خمس سنوات من النفي الداخلي بعد اتهامه « ببتارة الهياج ونشر الدعاية




ماريا ماركاريثا بايز

جماعة ماوية تنتمي للحزب الشيوعي المحظور نشاطه في برغواي ، وذلك بعد اعتقالهم في عام ١٩٨٢ . وأطلقت السلطات سراح ماريا ماركاريثا بايز في نيسان/ أبريل عام ١٩٨٥ بعد أن قامت المحكمة العليا بإعلان براءتها . إلا أن السلطات صادقت على الأحكام الصادرة على الثلاثة الآخرين والبالغة أربعة أعوام وثمانية أشهر .

إسيدر نيكولاس بوباديلو □ مدرب فني □ بيرو
اعتقل في حزيران/ يونيو عام ١٩٨٣ . وزعم رجال الشرطة في وقت لاحق أنهم كانوا قد عثروا على كمية من الديناميت في منزله . وهو الآن معتقل في ليما بانتظار محاكمته بتهمة ارتكاب أعمال إرهابية .

إفريقيا



كاموجي واشيرا

كان هناك ١٠ من سجناء الشهر في عام ١٩٨٤ وقد أطلق سراح أربعة منهم .

زيكبي أسفو □ وزير سابق للقانون والعدل □ إثيوبيا

هو واحد من مئات الأشخاص الذين ينتمون إلى جماعة أوروو العرقية الذين ألقى القبض عليهم بعد هجوم شنته جماعة المعارضة التي يطلق عليها اسم « جبهة تحرير أوروو » . وكان قد اعتقل دون توجيه تهمة إليه منذ شباط/ فبراير عام ١٩٨٠ . وهو محتجز الآن في قسم التحقيقات المركزية .

كاموجي واشيرا □ محاضر جامعي سابق □ كينيا

اعتقل في حزيران/ يونيو عام ١٩٨٢ دون توجيه تهمة إليه بموجب أحكام قانون الحفاظ على الأمن العام . وقد أطلق سراحه في كانون الأول/ ديسمبر عام ١٩٨٤ ، إلا أن السلطات لم تسمح له بالعودة إلى وظيفته الجامعية . ولم تقدم السلطات أي أسباب لاعتقاله .

أورتون شيروا □ وزير سابق في مجلس الوزراء وفيرا شيروا □ محاضرة في مادة القانون □ ملاوي .

ألقى القبض عليهما في كانون الأول/ ديسمبر عام ١٩٨١ وصدر حكم بالاعدام ضدهما في أيار/ مايو عام ١٩٨٢ بعد اتهامهما في محاكمة غير عادلة بارتكاب جريمة الخيانة . وتم تخفيف حكم الاعدام في وقت لاحق إلى حكم بالسجن مدى الحياة . وهما لا يزالان رهن الاحتجاز في الوقت الحاضر .

محمد ياهدي ولد بريد الليل □ وزير حكومة سابق □ موريتانيا

صدر حكم عليه في تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٨٢ بالسجن لمدة ١٢ عاماً بعد محاكمة غير عادلة بتهمة التآمر مع دولة أجنبية وانتمائه إلى عضوية منظمة محظور نشاطها في البلاد . وأطلق سراحه في كانون الأول/ ديسمبر عام ١٩٨٤ في أعقاب تغيير نظام الحكم في البلاد .

محمد عدن شيخ □ طبيب □ عضو في البرلمان □ الصومال

ذكرت التقارير أنه كان قد انتقد رئيس البلاد علناً وأبدى معارضة لاعادة انتخابه . وكان من بين التهم التي وجهت إليه تهمة « التآمر ضد

الشرق الأوسط والمغرب العربي

كان هناك أربعة سجناء شهر في عام ١٩٨٤ ، وقد أطلق الآن سراح إثنيين منهما .

زهيرة احمد بدوي كمال □ مدرسة فيزياء □ إسرائيل والأراضي المحتلة .

خضعت زهيرة منذ حزيران/ يونيو عام ١٩٨٠ لقيود فرضت على حرية تنقلها بموجب أحكام سلسلة من أوامر الإقامة الجبرية في المدن . وكانت قد مارست نشاطاً سياسياً وشاركت في نشاطات مختلف المنظمات الفلسطينية في السابق . وتم إلغاء القيود المفروضة عليها في حزيران/ يونيو عام ١٩٨٤ .

عدنان عربي □ محام □ سوريا

ألقى القبض عليه مع أشخاص آخرين في مطلع عام ١٩٨٠ بعد قيام المحامين بإضراب لمدة يوم واحد . وكان الإضراب المذكور ضمن إضراب عام دعا المضربون فيه إلى إلغاء حالة الطوارئ في البلاد . وهو يحتجز الآن في سجن عدرة قرب

الدولة « . وهو لا يزال رهن الاعتقال منذ حزيران/ يونيو عام ١٩٨٢ .

دوكلاس لوكهيلي □ محام / مدع عام وقاض في المحكمة العليا سابقاً □ سوازيلاند

ألقى القبض عليه قبيل حضوره جلسة المحكمة لسماع الحكم الصادر في قضية الملكة الوصية على العرش المخلوغة دزبوي التي كان لوكهيلي يمثلها في تلك المحاكمة . وأطلق سراحه في ٢٢ آذار/ مارس عام ١٩٨٤ دون توجيه تهمة إليه بعد اعتقاله لمدة ثمانية أشهر .

موكوكا مونيا كافولو □ رئيس بلدية سابق □ زائير
ألقى القبض عليه في آب/ أغسطس عام ١٩٨٢ لمساندته أحد أحزاب المعارضة كما تشير الدلائل . وفي مطلع عام ١٩٨٤ فرض عليه نوع من الإقامة الجبرية . ويعتقد أن السلطات ألغت القيود المفروضة على حرية تنقله .

امبروس أوكلولو وجيمس أوتو □ عضوان في أكبر حزب برلماني معارض □ أوغندا .

شغل امبروس أوكلولو منصب وكيل وزارة في أول حكومتين شكلتا عقب الاطاحة بعيدي أمين . وينتمي السجينان إلى عضوية الحزب الديمقراطي . وهما لا يزالان رهن الاعتقال منذ تموز/ يوليو عام ١٩٨٢ دون توجيه تهمة إليهما أو محاكمتهما . وفي آب/ أغسطس عام ١٩٨٢ ، نشرت صحيفة القواعد الأوغندية أن السلطات كانت قد أصدرت أوامر اعتقالهما بموجب قانون النظام والأمن العام (١٩٦٧) .

المغرب العربي

دومة مع ١٢ محامياً آخر لا يزالون محتجزين دون توجيه تهم إليهم .

علي بن يونس نوير □ معلم □ تونس

صدر في تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٨١ حكم بالسجن عليه لمدة ١١ عاماً . وتم تقليص الحكم إلى ١٠ أعوام بعد تقديم طلب بالاستئناف . وكان قد اتهم بقيامه بتشويه سمعة رئيس الدولة واشتراكه في منظمة محظور نشاطها في البلاد ونشره معلومات زائفة . وقد أطلق سراحه في آب/ أغسطس عام ١٩٨٤ بعد إصدار رئيس الجمهورية عفواً عاماً .

الحسن البو □ معلم □ المغرب


ألقى القبض عليه في أيار/ مايو عام ١٩٧٦ ، واتهم بانتمائه إلى مجموعة غير قانونية من العناصر الاشتراكية الراديكالية . وفي عام ١٩٧٧ حكم عليه بالسجن لمدة ٢٠ عاماً بتهمة التآمر ضد أمن الدولة . وهو لا يزال رهن الاعتقال في الوقت الحاضر .

الفلبين

تمثل هذه الرسوم الشهادات الشخصية التي أدلى بها مجموعة أعضاء نقابات العمال الذين لقي القبض عليهم وزعم أنهم تعرضوا للتعذيب في مانيبلا في تموز/يوليو عام ١٩٨٤. وقدمت منهم جميعاً منظمة العفو الدولية باعتبارهم من سجناء الرأي. ولقد أنجز هذه الرسوم أحد السجناء الذي يدعى أرتورو تابارا والذي لقي القبض عليه في شباط/فبراير عام ١٩٨٢. ولقد لقت قوات الأمن القبض في ٢٢ تموز/يوليو عام ١٩٨٤ على كل من روميو كاستلو وهيرمينيا إبارا وفرناندو ريس وديانيلو كارسييا وسيزار بريستول الذين ينتمون إلى عضوية اتحاد نقابات العمال المستقل الذي يطلق عليه اسم « حركة الأول من أيار ».



وقام رجال الأمن بعصب أعينهم وإحكام وثاق أيديهم ودفعهم إلى داخل إحدى السيارات التي انطلقت بهم إلى تكات منغزة تابعة لمجموعة شرطة الأمن الفلبينية. وشكا السجناء في وقت لاحق من أنهم تعرضوا للتعذيب والمعاملة السيئة خلال استجوابهم. وتم حجزهم بمعزل عن الآخرين ومنعوا من الاتصال بعوائلهم ومحامين وأطبائهم. وزعموا أنهم أرغموا بعد التعذيب على توقيع اعترافات تدنيهم دون حصولهم على استشارة قانونية.



ولقد نشرت منظمة العفو الدولية في تموز/يوليو عام ١٩٨٥ تقريراً يحمل عنوان: « الفلبين: أدلة على استخدام التعذيب ». تضمنت خلفية دواعي قلق المنظمة حول الوضع في الفلبين. وتضمن التقرير أيضاً توصيات منظمة العفو الدولية الهادفة إلى منع استخدام أساليب التعذيب، ويمكن الحصول على نسخ منه من فروع المنظمة أومن سكرتariatها الدولية في لندن.

تمنحهم الفرصة للدفاع عن أنفسهم ضد التهم الموجهة إليهم. وعلى الرغم من أن السلطات قد أطلقت سراح بعض الأشخاص الذين حوكموا محاكمة غير عادلة في وقت لاحق بعد إعادة النظر في الأحكام الصادرة ضدهم، فإن بعضهم لا يزال رهن الاعتقال.

ولقد حثت منظمة العفو الدولية الحكومة اللاوسية على إطلاق سراح أي مسؤول محتجز كان قد اعتقل بسبب آرائه السياسية غير الداعية إلى استخدام العنف. وطالبت الحكومة اللاوسية إما بتوجيه التهم إلى أي من هؤلاء المسؤولين المعتقلين ومحاكمتهم وإما بإطلاق سراحهم. كما دعت المنظمة إلى إعادة النظر بشكل مستقل ونزيه في أحكام الادانة الصادرة على المسؤولين الذين لا يزالون رهن الاحتجاز بسبب تقديمهم إلى محاكمة غير عادلة، وحثت الحكومة اللاوسية على ضمان عدم الأخذ بالاعتبارات السياسية عند القيام بإجراءات إعادة النظر المذكورة.

* يمكن الحصول على تقرير منظمة العفو الدولية الذي يحمل عنوان « وثيقة عن خلفية دواعي قلق منظمة العفو الدولية في الوقت الحاضر حول الوضع في جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية » من فروع المنظمة ومكتب سكرتariatها في لندن.

أخبار السجناء

ورد إلى منظمة العفو الدولية في تموز/يوليو الماضي خبر إطلاق سراح ٤٦ سجيناً كانت المنظمة قد تبنت قضاياهم أو أجرت تحقيقات فيها. وتبنت المنظمة ١٠٩ قضية جديدة.

العاجل وغير المشروط والسماح لهم بالعودة إلى منازلهم.

وتشير التقارير إلى أن ما يقدر بمئة مسؤول حكومي في لاوس قد لقي القبض عليهم خلال ١٩٨٢ - ١٩٨٤. وعلى الرغم من أن السلطات اللاوسية قد اتهمتهم بالفساد، فإن منظمة العفو الدولية تعتقد أنه من المحتمل أن يكون بعضهم قد لقي القبض عليهم لأسباب سياسية. وتضيف التقارير إلى أن بعض الذين لقي القبض عليهم لا يزالون معتقلين دون توجيه تهمة لهم أو محاكمتهم. وقد حوكم آخرون في عام ١٩٨٢، إلا أن التقارير أشارت إلى أن محاكمتهم كانت غير عادلة لأن المحكمة لم تسمح لهم بتوكيل محامين للدفاع عنهم، ولم

آلاف الأشخاص لا يزالون محتجزين في لاوس لتتقيفهم

نسير خلال قطرات الندى في الصباح نعاني ونبكي ونعمل حتى المغرب برغم الشمس المحرقة والمطر ليت أحلامنا تتحقق عندما ينتهي العمل (قصيدة كتبها أحد نزلاء مخيمات « التتقيف »).

من بين دواعي القلق التي تشعر بها منظمة العفو الدولية في الوقت الحاضر استمرار احتجاج أعداد كبيرة من الأشخاص بغية « تتقيفهم » في جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية وكذلك فقدان الضمانات القانونية للأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم سياسية وعمليات القبض على مسؤولين في الحكومة ومحاکمتهم في الفترة الأخيرة. وكانت المنظمة قد نشرت في نيسان/ أبريل الماضي وثيقة تتضمن تفاصيل عن خلفية دواعي القلق المذكورة وتوصيات المنظمة إلى حكومة جمهورية لاوس*.

اعتقل ما يقرب من ١٠ آلاف إلى ١٥ ألف شخص في عام ١٩٧٥ وعام ١٩٧٦ دون توجيه التهم إليهم أو محاكمتهم. وقد احتجز المعتقلون المذكورون في معسكرات « التتقيف » بسبب ارتباطاتهم بإحدى الحكومات السابقة في لاوس. وتقع المعسكرات المذكورة في الأجزاء الشمالية الشرقية والجنوبية الشرقية النائية من البلاد. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن عدداً من الأشخاص يتراوح بين ٦,٠٠٠ و ٧,٠٠٠ شخص لا يزالون رهن الاحتجاز أو فرضت قيود عليهم، وأن العديد منهم من سجناء الرأي الذين اعتقلوا لأن السلطات اشتبهت بمواصلتهم معارضتهم السياسية للحكومة في لاوس.

ولقد قامت الحكومة في لاوس منذ عام ١٩٨٢ بإدخال تغييرات على نظام « التتقيف » المعمول به. فقد كان النظام القديم يقضي بتركيز الأشخاص الخاضعين للنظام المذكور في معسكرات اعتقال يطبق فيها نظام حراسة عسكرية مشددة، وإرغامهم على حضور « حلقات دراسية » سياسية والمشاركة في الأعمال البدوية الجماعية. أما النظام الجديد فيقضي بتوزيع بعض نزلاء المعسكرات السابقين على مواقع المشاريع الاقتصادية المنعزلة حيث يقومون بأعمال شاقة، وإرسال آخرين للعمل تحت الاشراف والمراقبة في القرى والمدن البعيدة عن منازلهم.

إلا أن التقارير أشارت إلى أن السلطات أبقّت بعض الأشخاص تحت ظروف احتجاز صارمة، وأرسلت آخرين إلى السجون في المدن أو القرى حيث تفرض أنظمة صارمة، وذلك بعد أن كانوا قد اشتكوا من عدم السماح لهم بالعودة إلى منازلهم.

ولقد دعت منظمة العفو الدولية الحكومة اللاوسية إلى توجيه التهم إلى الأشخاص الخاضعين « لتتقيفهم » الذين تشير الدلائل إلى ارتكابهم جرائم جنائية ومحاكمتهم محاكمة عادلة، أو إطلاق سراحهم

فقدان الضمانات

أشارت منظمة العفو الدولية في معرض الحديث عن دواعي قلقها حول فقدان الضمانات القانونية للأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم سياسية، إلى أن السلطات في لاوس كانت قد وعدت ولا تزال تعد بإصدار دستور وقوانين جنائية وإجرائية رسمية للبلاد منذ عام ١٩٧٥ عندما تأسست جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية، إلا أن السلطات لم تف بوعدها حتى الآن. وتذكر التقارير أن «القوانين والقواعد المؤقتة» القائمة حالياً والتي تنظم عمليات اعتقال ومحاكمة الأشخاص المشتبه بارتكابهم جرائم سياسية، تمنح فرصاً ضئيلة للمتهمين للدفاع عن أنفسهم، ولا تمنح أولئك المدانين بارتكاب جرائم سياسية خطيرة حقاً تلقائياً

لتقديم طلب استئناف لمحكمة عليا. ولقد رحبت منظمة العفو الدولية بالتصريحات الأخيرة التي صدرت من كبار المسؤولين في لاوس والتي يعدون فيها بإكمال مشروع دستور بحلول نهاية عام ١٩٨٥، ولا سيما بالتصريح الذي أدلى به الرئيس سوفانو فونك الذي جاء فيه أن من شأن الدستور المذكور أن « يضمن الحقوق الأساسية للمواطنين ». وحثت المنظمة الحكومة اللاوسية على إدخال الإجراءات المعترف بها دولياً لضمان حقوق الإنسان في الدستور المذكور، وعلى أن تضي قدماً في الإصدار والنشر الرسمي للقوانين الجنائية والإجرائية التي تتضمن أحكاماً ثابتة تهدف إلى حماية حقوق الإنسان.

أين هم الآن ؟

تشير التقارير إلى أن عمليات «الاختفاء» في الفلبين لا تزال مستمرة على نطاق واسع . فقد تلقت منظمة العفو الدولية في الفترة الواقعة ما بين كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل من العام الحالي ٢٤ تقريراً عن أشخاص اختفوا عن الأنظار بعد رؤيتهم لأخر مرة في معتقلات الجيش أو الشرطة . ولا يشمل العدد المذكور التقارير الخاصة بأشخاص «اختفوا» ثم ظهروا إلى الوجود في وقت لاحق إما في المعتقلات وإما كضحايا لعمليات «الانقاذ» ، وهو المصطلح المحلي لعمليات الإعدام المجاوزة للقانون .


ومن بين الأشخاص «المختفين» في الفلبين منظمو نقابات العمال والعناصر العاملة في خدمة الكنيسة والطلاب والمزارعين . وقد يكون هؤلاء ذكوراً أو إناثاً أو كبار السن أو شباناً من أي جزء في البلاد . وتشير التقارير إلى أن معظمهم «يختفي» لأن السلطات تشبه بقيامهم بنشاطات تخريبية عن طريق انتمائهم أو مناصرتهم لجيش الشعب الجديد ، وهو الجناح المسلح للحزب الشيوعي في الفلبين .

ولا يعثر إطلاقاً على الأشخاص «المختفين» في الفلبين في معظم الأحيان ، بينما يعثر على الجثث المشوهة للأشخاص الآخرين ملقاة في مناطق منعزلة . ويظهر البعض الأخر مرة أخرى في «المنازل الآمنة» السرية التي تشكل مراكز استجواب غير رسمية تديرها وحدات الاستخبارات التابعة للقوات المسلحة حيث ذكرت التقارير أن التعذيب يجري فيها . وينبغي من الناحية النظرية أن توفر الضمانات القانونية القائمة حالياً لحماية المواطنين الفلبينيين من عمليات «الاختفاء» . فهناك ، على سبيل المثال ، «كتاب تعليمات» صادر من رئاسة الدولة يلزم بتقديم أي شخص يُلقى القبض عليه إلى «هيئة تحقيق» خلال ٧٢ ساعة ، ويستوجب إبلاغ عائلته باعتقاله خلال ٤٨ ساعة ، وذلك يعتمد على ما إذا كان محل سكناه في مانيلا أو في المحافظات . كما أن بمقدور المحامين تقديم عريضة يطلبون فيها إصدار أمر بالاحضار حيث تقوم المحكمة بإصدار أوامرها إلى السلطات العسكرية طالبة منها إحضار الشخص الذي يعتقد أنه محتجز لدى هذه السلطات وتبوير قيامها باحتجازه .

إلا أن هذه الضمانات قد برهنت على عدم فعاليتها في معظم الأحيان . وقد دعت منظمة العفو الدولية مراراً الحكومة الفلبينية إلى إجراء تحقيقات زهية في التقارير المتعلقة بعمليات «الاختفاء» . وطلبت من السلطات إجراء تحقيق في تقارير عن ٢٤ قضية من قضايا «الاختفاء» بما في ذلك قضيتي جون سيفيا وأميليو توكونون ، التي وقعت ما بين كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل الماضيين ، والكشف عن مكان وجود الضحايا . كما أوصت المنظمة بأن تقوم السلطات بإعلان مباشرة عن جميع الأشخاص الذين تعتقلهم وإبلاغ ذويهم ووضع حد بصورة عاجلة لعمليات احتجاز الأشخاص في «المنازل الآمنة» ، وبأن تقوم الحكومة بوضع إجراءات فعالة تتبع في عمليات التحقيق مع المتهمين المزعومين ومحاكمتهم وإنزال العقوبات بهم .



ذكرت التقارير أن جون سيفيا (الصورة أعلاه) البالغ من العمر ٣٠ عاماً وأميليو توكونون (الصورة إلى اليمين) البالغ من العمر ٢٥ عاماً كانا قد «اختفيا» في آذار/مارس الماضي . وكان الاثنان مكلفين بمهمة تنظيم الاتحاد القومي لعمال السكر في مزرعة سانتا ريتا قرب باكوسيتي في نيكروس أوكسيدنتال . وقد قام الاثنان ، خلال تجمع نظمه في ٢٩ آذار/مارس الماضي في باكولود سيتي ، بمناشدة السلطات بزيادة الأجور وتوفير الحماية الاقتصادية لعمال مزارع السكر المتأثرين بانهايار صناعة السكر في المنطقة المذكورة وبالاستغناء عن خدمات أعداد هائلة من العمال بشكل مؤقت . وبعد انتهاء التجمع الذي حضره ٦٠٠ شخص ، كان جون سيفيا وأميليو توكونون جالسين في أحد



المطعم الصغيرة عندما دخل المطعم خمسة رجال مسلحين والقوا القبض عليهما . ولقد أرغمهما الرجال ، الذين يعتقد شهود الحادث أنهم كانوا من أفراد القوات الحكومية ، على الصعود في إحدى سيارات الجيب التي انطلقت بهما بعيداً عن المكان المذكور . ودونت عائلتا الشخصين المذكورين رقم سيارة الجيب ، واتضح أنها تعود إلى أحد الجنود في الشرطة العسكرية الفلبينية . وعندما أبلغ أفراد العائلتين قائد الشرطة المحلية بالأمر ، أنكر القائد المذكور مسؤولية رجاله عن ارتكاب الحادث .

المواطنون الأتراك يسجون خلال حملة تبديل الأسماء في بلغاريا

هذه القضية تشير إلى قيام قوات الأمن بعمليات قتل متعددة من أجل تفريق مظاهرة سلمية . ولقد تبنت منظمة العفو الدولية كسجناء رأي ستة أشخاص من قرية كورسكي أزفور كان قد القي القبض عليهم بسبب سياسة تغيير الأسماء المذكورة . وكانت السلطات قد ألقت القبض على أحد الستة المذكورين قبل أيام قليلة من بدء تطبيق السياسة المذكورة ، وذلك لأنها اشتبهت باحتمال معارضتها معارضة كبيرة حسب ما ورد في التقارير ... أما الخمسة الآخرون ، فقد القي القبض عليهم مباشرة بعد تطبيق السياسة بسبب رفضهم استعمال بطاقات الهوية الجديدة . وأبلغت منظمة العفو الدولية أيضاً بأن السلطات قامت بإغلاق جامع قرية كورسكي أزفور في كانون الثاني/يناير الماضي وتدمير منارته وتحويل المبنى إلى مستودع للتبغ . وذكرت التقارير أن السلطات ألقت القبض على يوسين كابوف ، شيخ الجامع المذكور ، في ١٢ آذار/مارس الماضي بسبب مواصلة نشاطاته الدينية . وقد تبنته المنظمة أيضاً كسجين من سجناء الرأي . وأضافت التقارير أن جميع السجناء الستة محتجزين في بيلين وهو معسكر للاعتقال يقع على جزيرة في نهر الدانوب .

إجراء التحقيق

ذكر ستانكو تودوروف ، وهو أحد الشخصيات الحزبية البارزة وأحد كبار المسؤولين الرسميين ، في ٢٨ آذار/مارس الماضي أن «اتخاذ» المواطنين الذين يحملون أسماء «تركية - عربية» أسماء بلغارية قد تم بشكل آمن» ، وأن السياسة المذكورة قد نفذت «بسرعة وتلقائية وهدوء» .

وفي ٢٦ شباط/فبراير الماضي بعثت منظمة العفو الدولية برسالة إلى السلطات البلغارية تطالبها فيها بإجراء تحقيق كامل ونزيه في المزاعم القائلة بأن قوات الأمن قد قتلت المواطنين الأتراك بصورة غير قانونية ومتعمدة ، وينشر وسائل ونتائج التحقيق المذكور . ولم تستلم المنظمة الرد على رسالتها المذكورة .

علمت منظمة العفو الدولية أن قوات الأمن البلغارية قد قامت منذ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٤ بسجن عدد كبير من الأشخاص . وقد وقعت عمليات إلقاء القبض على الأشخاص المذكورين خلال تطبيق سياسة السلطات القاضية بإرغام المواطنين الأتراك على التوقيع على «إقرارات طوعية» يتخلون فيها عن أسمائهم الإسلامية ويستبدلونهم بأسماء بلغارية . ويتركز المواطنون الأتراك في بلغاريا في الجزئين الشمالي الشرقي والجنوبي من البلاد .

شهود عيان

وتتوفر لدى منظمة العفو الدولية أسماء ما يزيد على ١٠٠ شخص احتجزوا أو قتلوا خلال عمليات الاعتقال المذكورة . ونورد فيما يلي شهادة أحد شهود العيان التي تعتبر مثالا على الشهادات التي تلقتها المنظمة .

أحاط رجال الشرطة تصحبهم الكلاب البوليسية وأفراد القوات المسلحة بدباباتهم القرية التركية كورسكي أزفور الواقعة في الجزء الجنوبي من بلغاريا في موعد تجاوز منتصف الليل قليلاً في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٤ . وقام مسؤولون يحملون بطاقات الهوية المكتوبة بالأسماء البلغارية الجديدة بزيارة كل بيت في القرية .

وفي اليوم التالي قام المواطنون الأتراك من عدة قرى تركية بما في ذلك قرية كورسكي أزفور ، بتنظيم مسيرة يحتجون فيها احتجاجاً سلمياً في قرية بينكو فسكي المجاورة . فقام رجال قوات الأمن بإلقاء القنابل السيلية للدموع وإطلاق الكلاب على المتظاهرين ، وذكرت التقارير أنهم أطلقوا النار عليهم . وأسفر ذلك عن مقتل ستة أشخاص ، ومن بينهم طفلة عمرها سنتين مع أمها ، وجرح ٤٠ شخصاً . وعلى الرغم من أن منظمة العفو الدولية قد تلقت تقارير عن صدامات وقعت في أجزاء أخرى من البلاد بين المواطنين الأتراك وأفراد قوات الأمن أسفر عنها خسائر في الأرواح ، فإن المعلومات المتوفرة في

شيلي



تظهر في الصورة مارسيليا برادينا تورو ، طالبة القانون البالغة من العمر ١٨ عاماً . ولقد جرى اختطافها عن طريق التهديد بالسلح واستجوابها على مقعد إحدى الحدائق العامة ، وتشير الدلائل إلى أن مختطفها كانت لديهم معلومات مفصلة عن نشاطاتها . وفي أول تموز/ يوليو الماضي جرى اختطافها مرة أخرى وتعرضت للضرب المبرح وظهرت على جسدها ثلاثة صلبان كان المختطفون قد استخدموا آلة حادة في رسمها . وقد عين قاضي للتحقيق في قضيتها .



تظهر في الصورة باز ماكيا أريتكسابلا ، طالبة مادة الكيمياء الإحيائية التي اختطفت في ٧ حزيران/يونيو الماضي في كونسيسيون . وقد هدها مختطفها بالموت إذا أقامت دعوى عليهم أو أبلغت المصادر الصحفية بالحدث . وقد قام المختطفان بتجريدتها من ملابسها وبعد ذلك اغتصبها . وفي نفس الليلة قام مدنيون مجهولون بإيقاف والدها ، الذي يعمل طبيباً ويشارك في نشاطات مجموعات حقوق الإنسان ، في مدينة سانتياغو وانهاوا عليه بالضرب . وقد عين قاضٍ للتحقيق في قضيتها .

الأولى من هذا العام ، سجلت إحدى منظمات حقوق الإنسان التابعة للكنيسة في سانتياغو ١٧٦ قضية من قضايا التهريب والمضايقة مقارنة بمئة وتسع وعشرين قضية في العام الماضي . وفي بعض القضايا التي وقعت في وقت مبكر كانت هناك أدلة قوية تشير إلى اشتراك أفراد قوات الأمن في تنفيذ هذه العمليات . فقد أدت التحقيقات التي جرت في تموز/ يوليو عام ١٩٨٠ في قضية اختطاف طالبة نانسى إيسكيوتا وتعذيبها ، إلى توجيه التهمة في ١٩٨٤ إلى ثمانية من أفراد الشرطة المرتدين ملابس مدنية . إلا أنه لم تتم إدانة أي شخص حتى الآن وظلت قضية اختطاف الطالب أدواردو خارا الذي اختطف في نفس الفترة ومصرعه ، سرّاً غامضاً . وادعت مجموعة يطلق عليها اسم «كوفيمبا» مسؤوليتها عن الحادث المذكور .

عقوبة الإعدام

وردت إلى منظمة العفو الدولية أنباء إصدار أحكام بالإعدام على ٩١ شخصاً في ١٥ قطراً وتنفيذ عقوبة الإعدام بواحد وخمسين شخصاً في ١٠ أقطار خلال حزيران/يونيو الماضي .



القي القبض على سبعة أشخاص في ٢٨ حزيران/يونيو الماضي في احتجاج قام به أقارب ثلاثة من معارضي الحكومة الذين لقوا مصرعهم . والضحايا الثلاثة هم خوزيه مانويل بارادا ومانويل كوريرو سيبالوس وسانتياغو ناتينو اليندي . وفي أول آب/أغسطس الماضي أصدر القاضي المدني ، المكلف بالتحقيق في جريمة قتل الأشخاص الثلاثة المذكورين ، أمراً بإلقاء القبض على إثنين من رجال الشرطة النظاميين واتهمهما بتزوير الوثائق العامة . كما صدرت أوامر إلى اثني عشر فرداً من رجال الشرطة المشتبه بهم بعدم مغادرة البلاد . وقد أعلن القاضي الآن أنه لا يملك صلاحية للنظر في هذه القضية بسبب تدخل الشرطة .

وكان الثلاثة قد اختطفوا ولقوا مصرعهم في آذار/مارس الماضي . وقد وصف محام شيلي يدافع عن حقوق الإنسان المجموعة التي يعتقد أنها قامت باختطافهم بأنها «مجموعة لها نفوذ كبير . ولها موارد ضخمة من الأفراد والأسلحة ووسائل النقل والمباني . وبمقدورها ممارسة نشاطها في وضع النهار . ولم تقم بممارسة هذه النشاطات تلقائياً بل إنها سارت على منطوق مدروس ، ومن الواضح أنها تبغي تحقيق أهداف مدروسة . كما أن أفراد هذه المجموعة ... يتمتعون بحصانة تجعلهم يمارسون نشاطاتهم بجو من الهدوء التام » .

في الوقت الذي تزداد فيه نشاطات المجموعات المسلحة غير النظامية ... منظمة العفو الدولية تدعو إلى إجراء التحقيق

المعلومات المتوفرة عن العمليات المذكورة ، استنتجت أن هذه العمليات تتم على أيدي أفراد مجموعات تمتاز بجودة التنظيم . وتشير الدلائل إلى أن المجموعات المذكورة تملك معلومات مفصلة عن الانتماءات والنشاطات السياسية لضحاياها لا تتوفر عادة إلا لقوات الأمن .

التواطؤ في عمليات القتل

وتوحي الوسائل التي تتبعها المجموعات المذكورة والموارد المتوفرة لديها أنها قد تكون مؤلفة من أفراد قوات الأمن أو أنها تعمل بالتعاون مع هذه القوات ومشاركتها . ويبدو أن السلطات القضائية لم تجر تحقيقاً جاداً في نشاطات هذه المجموعات في معظم القضايا . ولا تتوفر لدى منظمة العفو الدولية معلومات عن أية قضية أدت فيها التحقيقات التي أجرتها المحاكم إلى التعرف على مرتكبي أعمال القتل وإدانتهم . ولقد أعربت المنظمة مراراً عن قلقها حول نشاطات المجموعات المذكورة إلى الحكومة الشيلية ، وحثت على إجراء تحقيقات كاملة ومستقلة ، إلا أنها لم تتلق أي رد على دعواتها .

استخدام التعذيب

لقد أصبحت المكالمات الهاتفية والرسائل التي تتضمن تهديدات وأساليب المراقبة الواضحة وعبارات التهديد المكتوبة على جدران الكنائس والمنازل جزءاً من الحياة اليومية لأعضاء نقابات العمال ومنظمات حقوق الإنسان والمنظمات الطلابية والدينية والمعارضة ومثيلاتها من المنظمات الأخرى . وقد تعرضت مقرات المنظمات إلى الغارات ، وتم وثاق الأشخاص الموجودين فيها وضربهم ورشهم بالطلاء والصمغ .

وقد برز نمط من عمليات الاختطاف التي ينفذها مدنيون مسلحون غير معروفين وعمليات الاعتقال في أماكن سرية والتعذيب وأساليب أخرى من المعاملة السيئة بما في ذلك الاغتصاب . وفي الأشهر الخمسة

تدعو منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيق نزيه في عمليات القتل في شيلي .

فقد ذكرت التقارير أن العام الحالي قد شهد ارتفاعاً مفاجئاً في عمليات اختطاف المعارضين السياسيين المعروفين والمشتبه بهم لسياسة الحكومة الشيلية وتعذيبهم وقتلهم على أيدي أفراد المجموعات المسلحة غير النظامية . وبعد قيام المنظمة بدراسة

تقارير عن الإعدامات السرية في كينيا

ناشدت منظمة العفو الدولية السلطات الكينية إلقاء الضوء على التقارير المتواصلة التي تقيد بأن السلطات المذكورة نفذت حكم الإعدام بشكل سري في ٩ تموز/ يوليو الماضي بسجن كاميتي في نيروبي باثني عشر فرداً سابقاً في القوة الجوية الكينية بعد أن أصدرت المحاكم العرفية ضدهم أحكاماً بالإعدام بتهمة الخيانة لقيامهم بمحاولة انقلابية في أول آب/أغسطس عام ١٩٨٢ . وكانت المحكمة العليا قد رفضت النظر في طلبات الاستئناف القضائية التي قدموها ، وكانوا بانتظار قيام رئيس الجمهورية بإعادة النظر في أحكام الإعدام التي صدرت ضدهم . وكانت منظمة العفو الدولية قد ناشدت السلطات الكينية تخفيف أحكام الإعدام المذكورة على أساس معارضتها غير المشروطة لتطبيق عقوبة الإعدام .

وذكرت التقارير أن ثلاثة من الذين أعدموا ، وهم هيزيكا أوتشوكا وبانكراس أوتيو أوكومو وروبرت أوديامبو نديكي ، كانوا قد فروا إلى تنزانيا عقب قيام المحاولة الانقلابية ، إلا أنهم أعيدها إلى كينيا في تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٢ في عملية تبادل سرية للعديد من اللاجئين والمعارضين السياسيين تمت بين السلطات الكينية والتنزانية وتجرى حالياً محاكمة أربعة مواطنين تنزانيين كانت السلطات الكينية قد أعادتهم إلى تنزانيا حيث توجه إليهم تهمة الخيانة العظمى .